

المحاضرة الرابعة / حقوق الإنسان الفردية وحقوق الإنسان الجماعية

الحقوق الفردية: هي حقوق الفرد في مواجهة الدولة أي ضد التدخل التعسفي أو غير المشروع من جانب الدولة، وهي حقوق يتمتع بها الفرد بذاته كحقه في الحياة، وعدم التعرض للتعذيب اوالمعاملة القاسية ، وحقه في محاكمة عادلة أو حقه بالعمل والتعليم والانتماء وحرية الفكر والضمير والأمن... الخ.

اما الحقوق الجماعية: فهي تلك الحقوق التي يثبت لمجموع الافراد حق التصرف بها، فهي ليست حقا شخصيا لفرد بعينه.

ويمكن تصنيف الحقوق إلى ثلاث أنواع رئيسية:

أولاً: الحقوق المدنية والسياسية:

الحقوق الأساسية أو الفردية أو المدنية التي يمكن الإشارة إليها ضمن هذه المجموعة والتي ظهرت تباعاً في الاهتمامات الفكرية الفردية والعامة وتضمنتها النصوص التشريعية بالاهتمام والتكريس هي حق التمتع بالأمن والأمان واحترام الإنسان ككائن قائم بذاته حراً بلا تقييد وإهدار لكرامته وحق الذهاب والإياب واحترام الذات الشخصية من عدم انتهاك حرمة المنزل أو المراسلة وتسمى هذه الحقوق بحقوق الجيل الأول وهي مرتبطة بالحريات، أما الحقوق السياسية فينطبق الغموض على مفهومها باعتبارها نوع من أنواع الحقوق فقد اختلف فقهاء السياسة وتباينت تعريفاتهم لهذا الحق فيرى بعضهم بأنه ((الحكومة الدستورية أي الحكومة التي يكون للشعب فيها صوت مسموع)) أو هو ((الحكومة الحرة أي البلد الذي تحكمه حكومة نيابيه ديمقراطية فالشعب هو الذي يقرر تشكيل الحكومة بنفسه)). بينما يرى بعضهم بأنه ((شعور المواطن بالطمأنينة والأمن في المجتمع وهذا الشعور يعني انعدام كل حكم تعسفي أو مستعبد)) وتشمل الحقوق الآتية:

- ١- حق الحياة . حق حرية الأمن.
- ٢- حق عدم التعرض للتعذيب
- ٣- حق التحرر من العبودية.
- ٤- حق المشاركة السياسية.
- ٥- حق الرأي والتعبير والتفكير والضمير والدين.
- ٦- حرية الاشتراك الجمعيات والاشترك فيها.

ثانياً : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

ويقصد بها كل الحقوق التي تدخل في نظامها كل النشاطات ذات الصفة الجماعية أي تلك التي لا تخص الفرد لوحده وإنما تشمل مجموعة من الأشخاص. وتسمى الجيل الثاني من الحقوق وهي مرتبطة بالأمن وتشمل ما يأتي:

-حق العمل وحق التعليم.

المحاضرة الرابعة / حقوق الإنسان الفردية وحقوق الإنسان الجماعية

-حق المستوى اللائق من المعيشة.

-حق المأكل والمشرب والرعاية الصحية.

ثالثاً : الحقوق البيئية والثقافية والتنمية:

إن حق التفكير يعد امراً داخلي يتم في أعماق النفس وثنايا العقل لذا فهو بعيد عن سيطرة الحكام وسلطان القانون إلا إن له مظاهرا خارجية واثارا ظاهرية تتمثل بحرية العبادة أو العقيدة كما تشمل حرية الرأي والتعبير والصحافة والتعليم وتسمى الجيل الثالث من الحقوق وتشمل حق العيش في بيئة نظيفة ومصونة من التدمير والحق في التنمية الثقافية والسياسية والاقتصادية.

قائمة بالحقوق الفردية:

١- الحق في الحياة

٢- الحق في الأمن الشخصي.

٣- الحق في اللجوء إلى القضاء.

٤- الحق في المساواة أمام القانون.

٥- الحق في التمتع بشخصية قانونية.

٦- حق التمتع بجنسية ما.

٧- الحق في عدم الاعتقال التعسفي.

٨- حق عدم التعرض للتعذيب أو أي عمل مهين للكرامة الانسانية.

٩- حق عدم الرق والاستعمار

١٠- الحق في إدارة الشؤون العامة.

١١- الحق في تقلد الوظائف العامة.

١٢- الحق في المشاركة في الانتخابات.

١٣- الحق في العمل والحصول على أجر عادل.

١٤- الحق في الراحة وحق التصرف فيها.

١٥- الحق في الملكية.

١٦- الحق في الإضراب.

١٧- الحق في التمتع بمستوى معيشي يكفل المحافظة على الصحة والرفاهية.

١٨- الحق في الضمان الاجتماعي والتأمينات الاجتماعية.

١٩- الحق في التعليم ومجانية التعليم العام والتربية.

المحاضرة الرابعة / حقوق الإنسان الفردية وحقوق الإنسان الجماعية

- ٢٠- الحق في الإشارك في المجتمع الثقافي والحق في التثقيف.
- ٢١- الحق في التعبير وحرية الرأي والتفكير.
- ٢٢- الحق في المساواة بين الجنسين.
- ٢٣- الحق في المساواة أمام الضريبة.
- ٢٤- الحق في الانتخاب وفي الترشيح.
- ٢٥- الحق في السكن والحق في التمتع بالحياة والخاصة وحرمة المراسلات

قائمة الحقوق الجماعية:

- ١- حق الشعوب في تقرير المصير.
- ٢- الحق في السيادة الدائمة للدول على ثرواتها الطبيعية.
- ٣- الحق في مناهضة التمييز العنصري.
- ٤- الحق للأقليات في العيش سويًا فكل حرية وديمقراطية تكفل حق احترام الأغلبية للأقلية.

الجيل الثالث لحقوق الإنسان:

- ١- الحق في بيئة نظيفة وخالية من التلوث.
- ٢- الحق في السلم والعيش في عالم من غير سلاح.
- ٣- الحق في الدفاع ضد عمل الطفل (حماية الطفولة)
- ٤- حق الأجيال المستقبلية في التنمية والثروة.
- ٥- الحق في التمتع بالتراث المشترك للإنسانية.
- ٦- الحق في الحماية من الفساد والدفاع ضد المخدرات والأمراض الخطيرة.

أنواع الحريات:

- ١- حرية التنقل.
- ٢- حرية الاعتقاد.
- ٣- حرية الرأي والتفكير والتعبير.
- ٤- حرية إنشاء الأحزاب والجمعيات والاشترك في التجمعات
- ٥- حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي.